مجلس مـدينة حـلب

أعمال إزالة قواطع غير حمالة او بنائها



الرسوم

يُستوفى مبلغ مالي مقطوع لقاء إزالة أو بناء كل قاطع وفق الحالات التالية:
مقاسم سكن متصل وصناعات ب:
سكني: /1000 ل.س/ الف ليرة سورية لإزالة أو بناء كل قاطع.
غير سكني: /2000 ل.س/ الفان ليرة سورية لإزالة أو بناء كل قاطع.
باقي المناطق العمرانية:
سكني: /1500 ل.س/ الف وخمسمائة ليرة سورية لإزالة أو بناء كل قاطع.
غير سكني: /3000ل.س/ ثلاثة الاف ليرة سورية لإزالة أو بناء كل قاطع



الأوراق الثبوتية المطلوبة

1- طلب مقدم من احد مالكي العقار يتضمن الأعمال المطلوب ترخيصها وفق استمارة رخصة الانشاءات البسيطة المعدة من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.

2- سند التعهد وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات موقع أمام الموظف المختص في شعبة رخص البناء لدى دائرة الرخص العمرانية في مديرية الشؤون الفنية أو أمام الموظف المختص في مركز خدمة المواطن.

3- صور عن البطاقة الشخصية لأصحاب العلاقة.



4- بيان قيد عقاري أو مؤقت أو أي وثيقة تثبت الملكية أو الحيازة القانونية أو الأحكام القضائية المُكتسبة الدرجة القطعية.

5- مخطط مصدق من نقابة المهندسين موضح عليه كافة تفاصيل القواطع المراد اضافتها أو ازالتها.

6- تقرير فني إنشائي يؤكد ب بأن القواطع المراد ازالتها هي قواطع غير حمالة وأن اضافة القواطع المراد اضافتها لا تؤثر على سلامة البناء من الناحية الانشائية.

7- مخطط استقامة ومخطط موقع للعقار.



8- بيان مخالفات للمقسم المراد منحه رخصة الانشاءات البسيطة (يتم الكشف من مهندس الرخص للمطابقة بين الواقع والمخططات المقدمة).

9- استمارة تتضمن خلاصة الكشف وتدقيق ثبوتيات الترخيص وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.

10 - تعهد لدى مركز خدمة المواطن بأن يقوم صاحب الترخيص بتسوية كافة المخالفات الموجودة في كافة المقاسم موضوع الترخيص، كما ان الترخيص الممنوح لا يعطي أي صفة شرعية للمخالفات الموجودة إلا بعد تسويتها (بالهدم أو بالحسم) أصولا.

11- براءة ذمة للعقار وصاحب العلاقة .



القرارات الناظمة للترخيص

قرار مجلس مدينة حلب رقم 18 لعام 2021
قرار مجلس مدينة حلب رقم 41 لعام 2020
قرار مجلس مدينة حلب رقم 11 لعام 2026
قرار رقم 630 لعام 2013

شروط الترخيص

- يسمح بهذه الاعمال وفق الاتي:

1. إضافة قواطع ضمن هذا المقاسم السكنية .
2. في الوجائب المسقوفة : يسمح بإضافة القواطع ضمن الوجائب المسقوفة ضمن المقسم المحسوم منها فقط.
3. في الوجائب المكشوفة : يسمح بإضافة القواطع فقط لفصل وجائب المقسم السكنية عن التجارية أو المحولة إلى مهنة منظمة بقرارات نافذة أو مخبر لغوي أو تعليمي أو بين المقاسم السكنية بارتفاع لا يزيد عن /2/ م و يتعهد المالك بازالة القاطع او القواطع عند تحويل المقسم من سكني إلى غير سكني.



سير المعاملة







